بالاسلام بنبوة محمد عليه السلام وما انزل
عليكم من الكتاب والحكمة من القران والسنة
وذكرها مقابلتها بالشكر والقيام بحقها ۝
يعظكم به بما انزل عليكم فبلغن اجلهن
فلا تعضلوهن اما ان يخاطب به الازواج
الذين يعضلون نساءهم بعد انقضاء العدة
ظلما وقسرا لحمية الجاهلية لا يتركونهن
يتزوجن من شئن من الازواج والمعنى ان
ينكحن ازواجهن الذين يرغبن فيهم ويصلحون
لهن واما ان يخاطب به الاولياء في عضلهن
ان يرجعن الى ازواجهن يروى انها نزلت
في معقل بن يسار حين عضل اخته ان ترجع
الى الزوج الاول وقيل في جابر بن عبد الله
حين عضل بنت عم له والوجه ان يكون
خطابا للناس اي لا يوجد فيما بينكم عضل لانه
اذا وجد بينهم وهم راضون كانوا في حكم العاضلين
والعضل الحبس والتضييق ومنه عضلت
الدجاجة اذا نشب بيضها فلم يخرج وانشد
لابي هرمه ۝

وان قصايدي لك فاصطنعني عقائل
قد عضلن عن النكاح
وبلوغ الاجل على الحقيقة وعن الشافعي
دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين
اذا تراضوا اذا تراضى الخطاب
والنساء بالمعروف بما يحسن في
الدين والمروءة من الشرائط وقيل بمهر
المثل ومن مذهب ابي حنيفة انها اذا
زوجت نفسها باقل من مهر مثلها
فللاولياء ان يعترضوا عليها فان قلت
لمن الخطاب في قوله ذلك يوعظ
به قلت يجوز ان يكون لرسول الله ولكل
واحد ونحوه ذلك خير لكم واطهر ازكى لكم
واطهر من ادناس الاثام وقيل ازكى
واطهر افضل واطيب والله يعلم ما
في ذلك من الزكاة والطهر وانتم لا
تعلمونه او والله يعلم ما تستصلحون به
من الاحكام والشرائع وانتم تجهلونه
يرضعن مثل يتربصن في انه خبر

Copyright © King Saud University